

سياسة صرف المساعدات

لجمعية الدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بمركز أبوراكه

رقم الحساب البنكي - آبيان : SA6705000068200439839000
رقم الحساب بمصرف الراجحي : SA4280000171608010335001
العنوان: تبوك - مركز أبو راكه - حي أم حليبيات - شارع السنين - مبنى رقم ١ التواصـل: ٥٨٤ صندوق بريد: ١٩٢١ الرمز البريدي:



مقدمة:

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير وشروط وأشتراطات وإرشادات خاصة بصرف المساعدات التي تمنحها الجمعية المستفيدين من خدماتها.

النطاق:

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذ الصرف.

البيان:

أ. المستفيدين:

١. الجهات التي تحت قع تحت اشراف وزارة العمل والتنمية الاجتماعية والتي تسمى بالقطاع الثالث.
٢. العاملون في القطاع الثالث.

ب. شروط وضوابط المستفيدين:

١. النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية.
٢. الترخيص ساري المفعول.
٣. لديه مقر رئيسيا.
٤. لديه فريق مستقر.

ت. المتطلبات:

١. تعبئة نموذج الطلب واعتماده من رئيس مجلس الإدارة.
٢. نسخة من الترخيص.
٣. نسخة من اللائحة الأساسية المعتمدة.
٤. هيكل إداري معتمد.



ث. إلغاء وسحب المساعدة:

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغانها إذا ثبّت لها إحدى الحالات التالية:

١. عدم صحة المستندات المقدمة للجمعية.
٢. سبق وان استفادة الجهة من المساعدة مسبقاً.
٣. عدم انطباق الشروط على الجهة المستفيدة.
٤. انسحاب المدير التنفيذي أو ممثليها في فترة المساعدة.
٥. عدم الالتزام في تطبيق معايير متطلبات المساعدة.

ج. اقرار ومنح المساعدة:

تصرف المساعدات المنصوص عليها ضمن الخطة التي تعدّها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح الجهة المستحقة وفق تحقق معايير وشروط الخدمة أو المساعدة من قبل لجنة المشاريع في الجمعية وذلك وفق محضر اجتماع اللجنة المؤرخ والمعتمد من أعضاؤها، وفي حالة تساوي الجهات تكون أولوية الترشيح طبقاً لأسقفيه التقدم بالطلب ، ومن ثم يرفع إلى إدارة البرامج والمشاريع لإكمال الاجراءات المتعلقة بالمساعدة، على أن يتم اشعار الجهة بالقبول بعد أخذ التعهدات على الاستمرار في تطبيق المعايير والحصول على الخدمة واحتيازها بجدارة بما يحقق الهدف من المساعدة،

ميثاق والالتزام

١. الجمعية تعمل وعلى الدوام بالاتسام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
٢. الجمعية تتلزم في جميع أنشطتها، في لوازها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الاعباء من تلقي المساعدة.
٤. لا يستغل منسوبي الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.
٥. الجمعية تتلزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية استحقاقهم للمساعدات.



المسؤوليات:

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملون الذين يتولون عملية الترشيح أو إدارة المشاريع أو صرف المساعدات الالتزام بها، والرفع بما يرون مخالفًا لها للجهات الرقابية في الجمعية، كما يتم اطلاع العاملون ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.



وعلى ذلك تم اعتماد مجلس الإدارة

ملاحظات	التوقيع	الصفة	الاسم رباعي	م
		رئيس	حمد زيد السرحاني	١
		نائب رئيس	حاكم محمد السرحاني	٢
		امين الصندوق	علي عتيق مسعد	٣
		عضو	علي بشير سليمان	٤
		عضو	عبد الله محمد حمد السرحاني	٥
		عضو	فائز عوض دبي	٦
		عضو	مدالله عائد السحيمي	٧